

المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

مشروع قانون تنظيمي
رقم 08.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي
رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا
تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور

(كما وافق عليه مجلس المستشارين في 09 مارس 2021)

نسخة مطابقة لأصل النص

كما وافق عليه مجلس المستشارين

عبد الحكيم بن شماش

رئيس مجلس المستشارين

مشروع قانون تنظيمي رقم 08.21
يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12
المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور

«- الشركة الوطنية المقاوله :
«- صندوق محمد السادس للاستثمار.
* * *
«الملحق رقم 2
«لائحة بتتميم المناصب العليا التي يتم التداول في شأنها
« في مجلس الحكومة
«(أ) المسؤولون عن المؤسسات العمومية التالية :
.....
.....
«(ب) المسؤولون عن المقاولات العمومية هذا القانون
«التنظيمي.
«(ج) المناصب العليا بالإدارات العمومية التالية :
.....
.....
«- الوزراء العامون :
«- رئيس المجلس العام للتجهيز والنقل واللوجستيك والماء ؛
«- المفتشون وإعداد التراب الوطني ؛
.....
(الباقي لاتغير فيه.)

مادة فريدة
يغير ويتمم، على النحو التالي، الملحقان رقم 1 ورقم 2 المرفقان
بالقانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا
تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور، الصادر بتنفيذه الظهير
الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان 1433 (17 يوليو 2012)
كما وقع تغييره وتتميمه :

«الملحق رقم 1

«لائحة المؤسسات والمقاولات العمومية الاستراتيجية

«(أ) المؤسسات العمومية الاستراتيجية :

.....

.....

«- مؤسسة محمد السادس الأمن الوطني؛

«- مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لفائدة رجال

«السلطة والموظفين التابعين لوزارة الداخلية ؛

«- الوكالة والصادرات؛

.....

.....

«(ب) المقاولات العمومية الاستراتيجية :

.....

.....

«- القرض والسياحي ؛

«- هيئة القطب المالي للدار البيضاء ؛

«- مجموعة العمران ؛

.....

.....

نسخة مطبوعة لأصل النص

كما وافق عليه مجلس المستشارين